

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قطاع استصلاح الأراضي

مكتب رئيس القطاع

ملخص

اجتماع الجمعية العمومية غير العادية لجمعية جامعة قناة السويس

التعاونية الزراعية لاستصلاح وتعمير وتنمية الأراضي

بمحافظة الإسماعيلية

بتاريخ ٢٠٢٠ / ١ / ٧ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لجمعية جامعة قناة السويس التعاونية الزراعية لاستصلاح وتعمير وتنمية الأراضي - محافظة الإسماعيلية - والمسجلة برقم (٣٦٠) لسنة ١٩٨٦ انعقاداً قانونياً صحيحاً وقررت الموافقة بالإجماع على ما يأتى :

أولاً - توفيق أوضاع الجمعية طبقاً للقرار الوزارى رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧

ثانياً - تعديل المادة (٥) من النظام الداخلى للجمعية لتصبح على النحو التالى :

« الغرض من الجمعية تحسين حالة أعضائها اجتماعياً واقتصادياً ولها القيام بشراء الأراضي البور واستصلاحها و تعميرها واستزراعها وتمليكها للأعضاء فى حدود المساحة التى تحصل عليها الجمعية بالإيجار أو التملك أو إحدى طرق التصرف المعتد بها طبقاً للقوانين واللوائح الخاصة بالتصرف فى أملاك الدولة الخاصة والأراضي الصحراوية والبور والبحيرات المجففة والتى تقرها الجمعية العمومية العادية بعد التعاقد وبحيث لا تقل عن خمسة أفدنة للعضو الواحد ولا تزيد على ثلاثين فدانا للعضو بجميع جمعيات استصلاح الأراضي أيا كان موقعها وكذلك القيام بالإنتاج الزراعى أو الحيوانى أو التصنيع الزراعى والحيوانى وتسويق منتجاتها كلها أو بعضها «وتظل باقى المادة كما هى دون تغيير» .

ثالثًا - تعديل المادة (٦٣) من النظام الداخلى للجمعية لتصبح على

النحو التالى :

« يجوز للعضو أن يتنازل عن أسهمه والأرض المخصصة له إلى عضو أو شخص آخر تتوافر فيه شروط العضوية وقبوله التزامات المتنازل والنظام الداخلى للجمعية على أن يصدر قرار من مجلس إدارة الجمعية بذلك بعد التحقق من توافر شروط العضوية المقررة مع مراعاة الحد الأقصى لما يجب أن يحوزه العضو طبقا لنص المادة (١٠) فقرة (٥ ب) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ » .

وقد سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضى تحت رقم (٨٥٠)

بتاريخ ٢٨ / ٧ / ٢٠٢٠

رئيس القطاع

د / محمد عبد العال